



دليل الإجراءات الإدارية: التغيب ومغادرة أرض الوطن

تبسيط الإجراءات، الالتزامات، ومسارات تسوية الوضعيات
للموظفين العموميين في قطاع التربية

المبادئ الأربع للتعريف الإداري (وفق المنشور 31-2005)

ثالثاً : إعلام الإدارة مسبقاً بكل سفر خارج تراب الجمهورية وبمقر الإقامة بالخارج.

من الوزير الأول

إلى

وزراء وكتاب الدولة والولاة ورؤساء البلديات

ورؤساء المؤسسات والمنشآت العمومية



تحديث العنوان:
الإدلاء بالعنوان الكامل لمقر الإقامة،
والإعلام بكل تغيير يطرأ عليه ولو بصفة
ظرفية.

المراجع : - المنشور عدد 35 المؤرخ في 5 أكتوبر 1994 .

- المنشور عدد 35 المؤرخ في 26 نوفمبر 2004 .



مقر الإقامة:
التنصيص وجوباً على عنوان مقر الإقامة
عند تقديم كل طلب للحصول على
عطلة (مهما كان نوعها).

مقتضيات هذا المنشور بكل دقة وعناية.



السفر للخارج:
إعلام الإدارة مسبقاً بكل سفر خارج تراب
الجمهورية والإدلاء بمقر الإقامة بالخارج.

أولاً : بالمعنوان الكامل لمقر الإقامة وبكل تغيير يطرأ عليه ولو بصفة ظرفية.

والسلام

والسلام



الملتقيات:
الحصول على الموافقة المسبقة من رئيس
الإدارة قبل تلبية دعوات الحضور أو المشاركة
في المؤتمرات والندوات.

وزير الشؤون
الداخلية
الأستاذ محمد القاسمي

قاعدة السفر الذهبية (حالة عدم المباشرة)



هل يتعين على العون المحال على عدم المباشرة إعلام الإدارة مسبقاً بكل سفر؟

نعم، وجوباً.

يتعين على العون المحال على عدم المباشرة إعلام الإدارة مسبقاً بكل سفر خارج تراب الجمهورية، والإدلاء بمقر الإقامة بالخارج، تماماً كالعون المباشر لعمله.

كيف تتم تسوية الغياب؟ (حسب الفئة المهنية)



إطار التدريس، القيمون، المرشدون التطبيقيون للتربية

تسوية فترة الغياب تتم حصراً بالخصم
من الراتب.

(عطلة بدون أجر)



الإطار الإداري، والعملة

يتم الاقتصار على الخصم من رصيد عطلة
الاستراحة السنوية.

(أو الخصم من المرتب في حال استنفاد الرصيد
السنوي).

وضعية إطار الإشراف والإدارة بمؤسسة تربوية



(مدير، ناظر، قيم عام)

السيناريو

التقدم بطلب التغيب ومغادرة أرض الوطن خلال السنة الدراسية (تزامن مع تواصل الدروس).

الإجراء الإداري

تُسوى فترة غيابه عن العمل بالخصم من رصيد عطلة الاستراحة السنوية للمنتفع، شريطة موافقة رئيس الإدارة دون الحاجة إلى إحالة المطلب للمصالح المركزية.

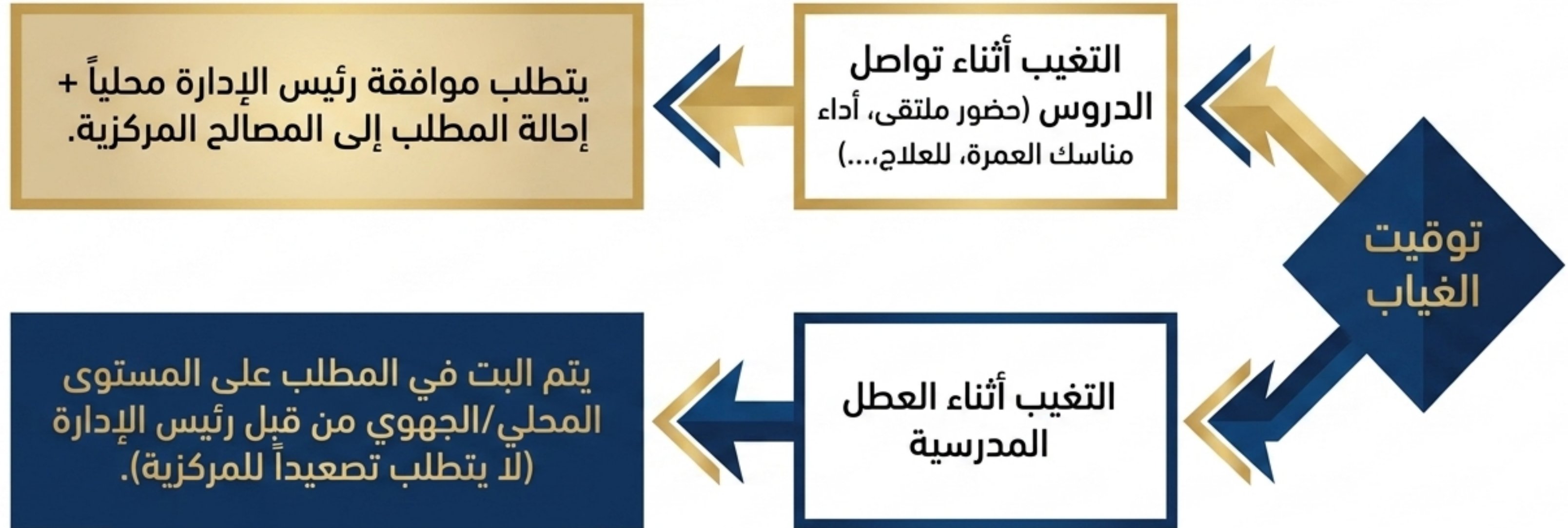
الإطار الزمني لتقديم المطلب



تقديم المطلب مرفقاً بالمؤيدات اللازمة قبل أسبوعين (2) على الأقل من تاريخ الانقطاع عن طريق التسلسل الإداري

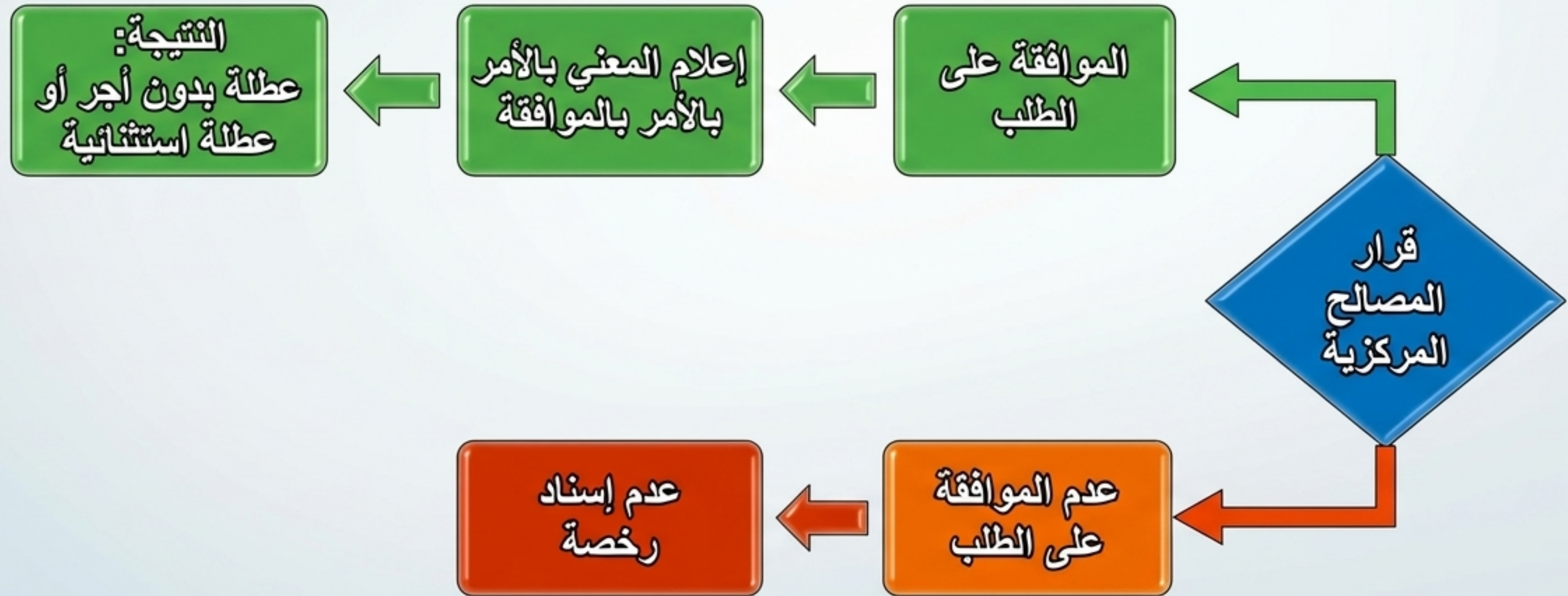
الشرط: يتم التقديم حصراً عن طريق التسلسل الإداري.

مسار اتخاذ القرار: هل يتطلب الأمر موافقة مركزية؟

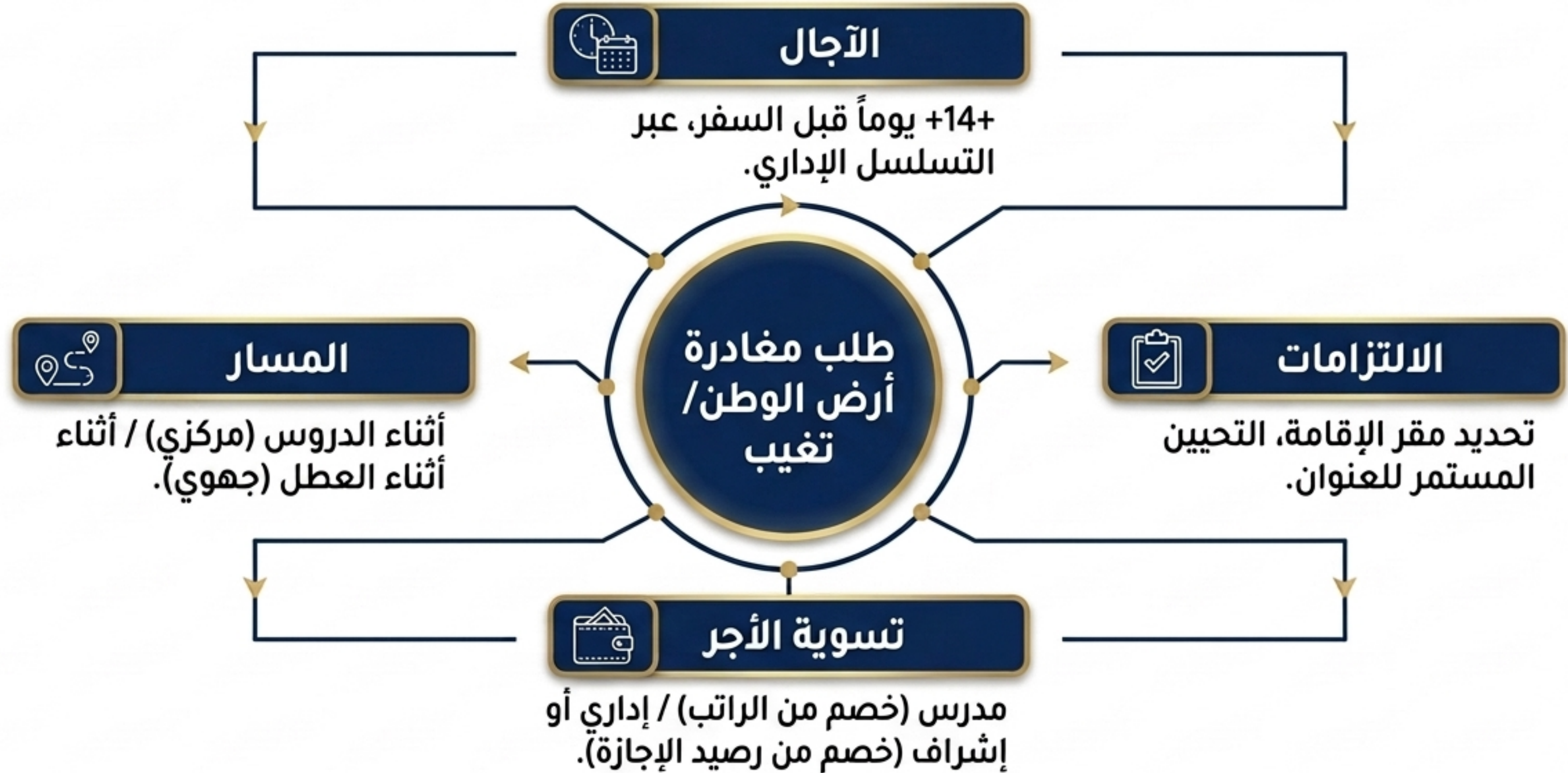


مخرجات القرار وتسوية الوضعية (المصالح المركزية)

(يفترض هذا المسار موافقة رئيس الإدارة المبدئية وإحالة الملف)



خريطة الإجراءات الشاملة (دليل الجيب)



التزامك بالإجراءات يضمن حقوقك ويجنبك المخالفات الإدارية.